(406) النزول: وقال ابن عباس، وقتادة وابن اسحاق: إن هذه الاية نزلت لما هلكت قريش يوم بدر، فجمع النبي (صلى ا عليه وآله) اليهود بسوق قينقاع فدعاهم إلى الاسلام وحذرهم مثل مانزل بقريش من الانتقام، فقالوا: لسنا كقريش الاغمار الذين لايعرفون القتال، لئن حاربتنا لتعرفن البأس. فانزل ا " قل للذين كفروا سيغلبون ويحشرون " الاية المعنى: ومعنى " وبئس المهاد " قال مجاهد: بئس مامهدوا، لانفسهم. وقال الحسن: معناه بئس القرار، وقيل بئس الفراش الممهد لهم، وقال البلخي: لا يجوز الوعد، والوعيد بغير شرط، لان فيه بأسا من الايمان أو الكفر وذلك بمنزلة الصد عنه. وتأول الاية على حذف الشرط، فكأنه قال: وبئس المهاد لمن مات على كفره غير تائب منه. وقال الرماني: وهذا لا يصح من قبل أن السورة قد دلت على معنى الوعد من غير شرط يوجب الشك، فلو كان في قطع الوعيد بأس بمنزلة الصد عن الايمان لكان في قطع الوعد بأمان مايوجب الاتكال عليه دون ما يلزم من الاجتهاد. والذي يخرجه من ذلك أن العقاب من أجل الكفر كما أن الثواب من أجل الايمان. وهذا ليس بشئ، لان للبلخي أن يشرط الوعد بالثواب بانتفاء ما يبطله من الكبائر، كما أنه شرط الوعيد بالعقاب بانتفاء ما يزيله من التوبة، فقد سوى بين الامرين. وقال البلخي والجبائي: قوله: " وبئس المهاد " مجاز كما قيل للمرض: شر، وإن كان خيرا من جهة أنه حكمة، وصواب، فقيل لجهنم " بئس المهاد " لعظيم الالام، لان أصل نعم وبئس: الحمد، والذم إلا أنه كثر استعماله في المنافع، والمضار حتى سقط عن اسم مجاز. وإن كان مغيرا عن أصله. وفي الاية دلالة على صحة نبوة النبي (صلى ا عليه وآله) لانها تضمنت الخبر عما يكون من